الأصول الفكرية للتعايش في الإسلام

د. رشيد محمود رشيد يعقوب الحمداني*

ملخص البحث

لقد شكلت الحضارة الإسلامية على مدى أربعة عشر قرنًا نموذجًا يحتذى في التسامح والتعايش السلمي رغم سعة وتنوع البلاد التي حكمتها، ويعود ذلك بشكل رئيس إلى التأسيس الفكري للعقل المسلم على أصل راسخ من الإيمان ينتج مبادئ العدل والمساواة والاشتراك في أصل الخلقة والوجود، وحيث إن الدين الإسلامي مستمد من الوحي؛ فلا بد من صلاح هذه الأصول لكل زمان ومكان.

ويهدف البحث إلى إبراز تلك الأصول ليرسم منهجًا موضوعيًا عمليًا يمكن اعتماده لتجديد البناء الحضاري للأمة.

Research Summary

Over the course of fourteen centuries, the Islamic civilization constituted a model for tolerance and peaceful coexistence, despite the vastness and diversity of the countries it ruled.

Whereas the Islamic religion is derived from revelation; These assets must be valid for every time and place.

The research aims to highlight these assets in order to draw an objective and practical approach that can be adopted to renew the civilizational construction of the nation.

المقدمة

الحمد لله، وأفضل الصلاة والسلام على النعمة المسداة والرحمة المهداة سيدنا محمد النبي وعلى آله الأطهار وصحبه الأخيار ومن اقتفى آثارهم إلى يوم الدين.

وبعد

فقد تميزت العصور الإسلامية بتاريخ طويل من التعايش بين مكوناتها مع تباين تلك المكونات القومي والديني والإقليمي حتى أن اليهود اللذين كانوا منبوذين في أغلب بقاع العالم وجدوا ملاذًا آمنًا لهم في كنف الدولة الإسلامية .

مشكلة البحث:

- هل هناك أصول فكرية للتعايش السلمي في العقل المسلم؟
- ما الأصول الفكرية لقيام التعايش السلمي في الإسلام؟
- ما مصادر استمداد أصول التعايش الفكرية في الإسلام؟

أهمية البحث :

تبرز أهمية هذه الدراسة من أهمية موضوع الأمن والسلم المجتمعي؛ لأنه يعد أهم مقومات الحضارة. ولكون وسائل القوى الناعمة تركز على إبراز نقاط الاختلاف والتنافر في المجتمعات، ليسهل السيطرة عليها واستغلالها لصناعة التدابر والتصارع؛ لذا يعد البحث عن الأصول الفكرية لتعايش المجتمعات المسلمة سبيلًا لرفع مناعتها ومقاومتها لأسباب الفرقة والحروب الأهلية.

فرضيات البحث:

إن أبرز ما ميز الحضارة الإسلامية على مدى أربعة عشر قرنًا هو التسامح والتعايش السلمي رغم سعة وتنوع البلاد التي حكمتها، وما ذلك إلا لوجود أصول ثابتة للفكر الإسلامي قامت عليها تلك الحضارة.

خطة البحث :

اشتملت خطة البحث على مقدمة ومبحثين وخاتمة.

تضمن **المبحث الأول** الأصول المستمدة من الوحي وهي: الإيمان، العدل، والحرية.

أما **المبحث الثاني** فتناولت فيه الأصول المستمدة من العقل المؤيدة بالوحي وهي: الأصل المشترك للبشرية، حتمية الاختلاف، والاضطرار العقلي (أو ما يعبر عنه بالرابط الاجتماعي).**والخاتمة** بينت فيها أهم النتائج التي توصلت إليها.

وأسأله تعالى أن يجعل عملي هذا خالصًا لوجهه الكريم وأن يهدينا سبيل الرشاد وصلى الله على نبي الهدى محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليمًا.

تمهيد:

المقصود من مفهوم الأصول الفكرية: هي مجموعة النصوص المدونة ذات التقديس لدى أمة أو مجموعة دينية، ومن المعلوم أن الفكر الإسلامي يمثل التفاعل بين العقل المسلم وأحكام الدين الخالدة[١]، فالأصول الفكرية للمسلمين هي نصوص ومبادئ الوحي بشقية الكتاب والسنة المطهرة.

أما مفهوم التعايش السلمي، فإن معنى التعايش هو: حياة الإنسان مع غيره في ألفة ومودة.[٢] وتعايش القوم أي: عاشوا على الألفة والمودة وَمِنْه التعايش السّلمِيّ[٣]

المبحث الأول: الأصول المستمدة من الوحي :

إن الوحي الذي جاء بالإسلام بشقيه الكتاب والسنة النبوية، وضع أصولاً لبناء الذات الإنسانية بناءً صحيحاً والذي بدوره يؤدي إلى بناء مجتمع صحي قابل للوجود والاستمرار. ومن أهم الأصول التي ركز عليها الوحي:

المطلب الأول: الإيمان :

الإيمان مصدر الفعل (آمن) يقول ابن فارس في تعريفه ل(أمن): " الهمزة والميم والنون, أصلان متقاربان: أحدهما الأمانة، التي هي ضد الخيانة، ومعناها سكون القلب؛ والآخر التصديق, والمعنيان متدانيان.."[٤].

وفي الشرع: تصديقُ القلبِ وإذعانُه وقَبوله بِكُلّ ما جاء به النّبي ﷺ [٥].

فهو إقرار القلب وطمأنينته إلى الحقيقة التي جاء بها الوحي ويلزم منه العمل، أي القيام بالأوامر واجتناب النواهي الشرعية، **ومن النتائج المباشرة للإيمان:**

أولا: الأمان :

إن الشارع يعرف المسلم والمؤمن بقوله ﷺ : ((المسلمُ من سلم الناسُ من لسانه ويدِهِ، والمؤمنُ من أمنه الناسُ على دمائهم وأموالهم))[٦]. فلا يظهر التعايش السلمي في مجتمع لا يأمن افراده على أنفسهم أو أموالهم أو أعراضهم. ومن هنا كانت ضرورة الإيمان للتعايش، فهو حاجز عن الاعتداء على أموال الناس ودمائهم، وحفظ الأموال والدماء هو الركن الركين لقيام التعايش.

ثانياً: المحبة:

إن الأولى من الأمان واحترام خصوصية الآخرين هو حب الخير لهم الذي جعله الشرع شرطًا للإيمان بقوله ﷺ :((لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه))[٧]. وورد في مسند الإمام أحمد بلفظ: ((وَأَنْ تُحِبَّ لِلنَّاسِ مَا تُحِبُّ لِنَفْسِكَ، وَتَكْرَهَ لَهُمْ مَا تَكْرَهُ لِنَفْسِكَ))[٨].فقد تُحمل الأخوة على الأخوة العامة بين البشر. فالمحبة دافعة لإرادة الخير للناس والتي أعلاها السعي في نجاتهم في الآخرة ببذل وتيسير الدعوة لهم.

لقد وضح النبيﷺ أن الإيمان الذي هو شرط دخول الجنة لا يتحقق إلا بالمحبة، فارشدهم إلى ما يخلق المحبة في المجتمع بقوله ﷺ: ((لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا، ولا تؤمنوا حتى تحابوا، أوَلا أدلكم على شيء إذا فعلتموه تحاببتم؟ أفشوا السلام بينكم))[٩].

وينقل النعمان بن بشيرﷺ تشبيه رسول الله ﷺ المؤمنين في علاقاتهم وتعاملهم مع بعضهم بالجسد الواحد كلما اشتكى منه جزء تداعت جميع الاجزاء بالسهر والحمى[١٠]، فإيجاد المجتمع المتحاب مقصد من أهم مقاصد الشريعة الإسلامية.

وعلى ما تقدم فالتعايش في المجتمع المسلم قائم بشكل عظيم على إيمانه برسالته، ومتى ما ضعف هذا الإيمان أو فقد ظهرت وانتشرت مظاهر الخوف والبغض والآثام والقطيعة، وأصبح التعايش صعبًا أو مستحيلًا، وهذه العلامات أذان بسقوط المجتمع وتفككه.

ثالثاً: الحرز من الكبائر[١١]:

إن الإيمان حرز عن الكبائر والفحشاء والوقوع في المعاصي؛ لأن المؤمن مستحضر لوعد الله تعالى ووعيده، وهكذا وصفه الباري سبحانه بقوله: ﴿وَالَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَائِرَ الْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ وَإِذَا مَا غَضِبُوا هُمْ يَغْفِرُونَ﴾ [الشورى: ٣٧].وليس أدعى للتعايش من خلو المجتمع من الفحشاء والكبائر والغضب.

رابعاً: الخشية:

إن خشية الباري سبحانه وتعالى من أعظم صفات المؤمنين الأبرار الذين يحرصون على أداء حقوق العباد، وقضاء حاجات الناس والمُستضعفين والفقراء على وجه الخصوص؛ طَمَعاً فيما عند الله من الأجر والثواب، قال تعالى في وصفهم:﴿يوفُونَ بِالنَّذْرِ وَيَخَافُونَ يَوْمًا كَانَ شَرُّهُ مُسْتَطِيرًا*وَيُطْعِمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا*إِنَّمَا نُطْعِمُكُمْ لِوَجْهِ اللَّهِ لَا نُرِيدُ مِنكُمْ جَزَاءً وَلَا شُكُورًا*إِنَّا نَخَافُ مِن رَّبِّنَا يَوْمًا عَبُوسًا قَمْطَرِيرًا﴾[الإنسان:٧-١٠]، فالمجتمع المؤمن ينبذ الخلاف والجوع من بيئته، مع ملاحظة أن الآية لم تشر إلى دين المسكين أو اليتيم أو الأسير.

المطلب الثاني: العدل :

يعد العدل أحد أهم غايات أرسال الرسل عليهم الصلاة والسلام وإنزال الكتب السماوية، يقول تعالى: ﴿ لَقَدْ أَرْسَلْنَا رسلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهم الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقومَ النَّاس بِالْقِسْطِ﴾ [الحديد- ٢١]، فالعدل فطرة إنسانية وكلما انحرفت هذه الفطرة عن طبيعتها يحتاج إلى إعادتها إلى أصلها بالعودة إلى الوحي مَثَلُها مثل العبودية، بل إن الإسلام ضَمِن حرية العبودية إيمانًا أو كفرًا وأما العدل فقد جعله إلزاماً، واتفق عقلاء الناس قاطبة أن الظلم مهلكة وأن قوام الأمم العدل، وهذا مشاهد في سنن الطبيعة والأمم الخالية[١٢].

ولا يخفى أهمية العدل في الفكر الإسلامي فهو عند بعض الفرق الإسلامية من أركان الإيمان، أما الفرق الأخرى فقد ضمّنته تحت أركان أخرى[١٣].

فالشريعة الغراء أوجبت العدل على أتباعها فنصت عليه بصيغة الأمر في نصوص عديدة مثل قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ﴾[النحل :٩٠]، وقوله

تعالى: ﴿إِنَّ اللّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤدُّواْ الأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ النَّاسِ أَن تَحْكُمُواْ بِالْعَدْلِ﴾[النساء :٥٨]

ومن أهم ما يميز العدل في الإسلام أنه مطلق أي أنه لازم مع الجميع صديقًا كان أو عدوًا وهذا غاية الإنصاف من النفس يقول تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴾ [المائدة: ٨]، أي: كونوا قوامين بالحق لله عز وجل، لا لأجل الناس والسمعة، وكونوا شهداء بالعدل لا بالجور . ولا يحملنكم بغض قوم على ترك العدل فيهم، بل استعملوا العدل في كل أحد، صديقا كان أو عدوًا.(١٤)

لقد تكرر هذا الأمر في القرآن الكريم وقرن بإقامة الشهادة على الوالدين – وجعل هذا من برهما– والأقارب، وعدم التأثر بحال المتخاصمين من الغنى والفقر وغير ذلك من الميل القلبي وجعل كل ذلك من اتباع الهوى، قال الله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَى بِهِمَا فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَى أَنْ تَعْدِلُوا وَإِنْ تَلْوُوا أَوْ تُعْرِضُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴾ [النساء: ١٣٥] فجاء الكلام في السورة في حفظ حقوق الخلق في الأموال(١٥).

إن نبي هذه الأمة ﷺ جعل نفسه خصمًا لكل من ظلم معاهدًا من أمته فقال ﷺ: ((أَلَا مَن ظلَم مُعاهَدًا أو انتقَصه أو كلَّفه فوق طاقتِهِ أو أخَذ منه شيئًا بغَيرِ طِيبِ نَفْسٍ، فأنا حَجيجُهُ يومَ القِيامةِ))(١٦).

وهذا ما جربته الأمم الأخرى على المسلمين في تاريخها معهم، وأدى بشعوبها إلى الرغبة في الدخول في كنف الأمة الإسلامية للتخلص من ظلم وجور سلطاتهم.

ويتبنى الإسلام أهم قاعدة من قواعد العدل وهي عدم أخذ الشخص بجريرة غيره، بل كل نفس مأخوذة بجرمها ومعاقبة بإثمها. كما في قوله تعالى: ﴿ وَلَا تَكْسِبُ كُلُّ نَفْسٍ إِلَّا عَلَيْهَا وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾ [الأنعام ١٦٤].

وبالجملة فإن العدل لازم لحياة اجتماعية مستقرة على مستوى النفس أو الأسرة أو المجتمع.

المطلب الثالث: الحرية :

يعد النضال في سبيل الحرية من أقوى أسباب الصراع والعنف بين البشر؛ لأن الحرية أصل في الآدمي، فالإكراه أخطر ما يهدد وحدة المجتمعات ولحمتها، سواء كان الإكراه على لغة أو حكم أو دين؛ لأن الباري سبحانه وتعالى أراد للإنسان أن يكون حرًا مختارًا، وهذه الاختيارات التي يتبناها بحرية ووعي هي التي سيحاسب عليها في الآخرة(١٧).

ويعرف الطاهر بن عاشور الحرية بقوله: (هي عمل الإنسان ما يقدر على عمله حسب مشيئته، لا يصرفه عن عمله أمر غيره)(١٨).

ورغم أن الحرية المطلقة لا وجود لها في الواقع؛ لأن الإنسان محكوم بمحددات الخلقة من قوانين الطبيعة ومحدودية القدرات البدنية والعقلية والحسية، وحدود المحيط أو البيئة؛ إلّا أن المنهج الإسلامي ضَمن لأفراد المجتمع الحرية في الدين في قوله تعالى: ﴿ لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾ [البقرة: ٢٥٦]. وقوله تعالى: ﴿أفأنت تُكره النَّاسَ حتى يَكونوا مُؤمنين﴾ [يونس: ٩٩]، وغيرها من النصوص.

إن دين الإسلام قرن الحرية بالحياة فألزم القاتل بتحرير رقبة، يقول النسفي في تفسير قوله تعالى: ﴿ وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَأً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ﴾[النساء: ٩٢]: ويبين النسفي في تفسيره لهذه الآية مناسبة لطيفة للحكم فكأن إخراج نفس مؤمنة من الحياة يُلزم إدخال نفس مثلها غلى الحرية وإطلاقها من قيد الرق فهو كإحيائها إذ الرق أثر من آثار الكفر والكفر موت حكماً(١٩) ﴿أو من كان ميتا فأحييناه﴾ [الأنعام: ١٢٢].

لقد حرص النبي ﷺ على تصحيح المفاهيم الباطلة في المجتمع الجاهلي، وترسيخ مفاهيم الإسلام، حتى أمر بتغيير الألفاظ العرفية ذات الدلالات المخالفة لأصول الإسلام، ومن ذلك قولهﷺ: ((لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ عَبْدِي وَأَمَتِي كُلُّكُمْ عَبِيدُ اللهِ، وَكُلُّ نِسَائِكُمْ إِمَاءُ اللهِ، وَلَكِنْ لِيَقُلْ غُلَامِي وَجَارِيَتِي وَفَتَايَ وَفَتَاتِي))(٢٠).

إن الدين الإسلامي حرر الضمير الإنساني كما يقول الدكتور محمد عمارة من الإكراه الديني وفتوحاته حررت العباد والبلاد شرقاً وغرباً من الطغيان الذي قهرها وقهر حضاراتها ودياناتها عشرة قرون, ثم ترك جماهير هذه الشعوب وما يدينون[٢١]. وخير دليل على ذلك استمرار وجود الأديان المختلفة في بلاد الإسلام على ما كانت عليه، وكيف لا يكون والإسلام يربي أتباعه على إجارة المشرك المحارب حتى يصل مأمنه، ويجد العذر له بأنه لا يعلم، قال تعالى: ﴿ وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ٱسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَعْلَمُونَ﴾ [التوبة: ٦].

إذًا الحرية متأصلة في الفكر الإسلامي عند أفراد الأمة حتى أبسطهم – وهذا ما يتجلى بوضوح في محاورة ربعي بن عامر ﷺ الجندي البسيط، مع رستم قائد الجيش الفارسي قبل القادسية بقوله: "جئنا لنخرج من شاء من عبادة العباد إلى عبادة الله وحده"[٢٢]– إلى أعلاهم شأناً الخليفة عمر بن الخطاب ﷺ وهو يقول لواليه على مصر عمرو بن العاص ﷺ : "مذ كم تعبدتم الناس وقد ولدتهم أمهاتهم أحرارا!"[٢٣]

المبحث الثاني : الأصول المستمدة من العقل المؤيدة بالوحي :

إن التشريع الإسلامي ذو المصدر الإلهي لا بدّ أن يتوافق مع العقل السليم، فشرائع الإسلام وقوانينه حقائق تدركها العقول، وتجد بيسر مطابقتها للواقع، وهي كلها تحوم حول تقويم المجتمع الإسلامي افرادًا وجماعات، في الاعتقاد والتفكير وفي الأعمال[٢٤]، فمن الأصول التي يضطر إليها العقل ويؤيدها الوحي الآتي:

المطلب الأول: الأصل المشترك للبشرية(كلكم لآدم وآدم من تراب) :

إن من أهم ما جاء به هذا الدين هو إعادة الناس إلى أصلهم الطبيعي – الفطرة التي خلقوا عليها– وبيان تساويهم في الخِلقة وحق الوجود، ويخاطب القرآن الناس كافة بقوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا ۚ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ ۚ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴾ [الحجرات: ١٣] وقد أعلن النبيﷺ أعظم الأصول الإسلامية على أكبر تجمع شهده المسلمون في حياة النبي ﷺ يوم حجة الوداع، ومما بلّغ به في تلك الخطبة

قولهﷺ: ((يَا أَيُّهَا النَّاسُ: إِنَّ رَبَّكُمْ وَاحِدٌ، وَإِنَّ أَبَاكُمْ وَاحِدٌ، أَلاَ لاَ فَضْلَ لِعَرَبِيٍّ عَلَى عَجَمِيٍّ، وَلا لِعَجَمِيٍّ عَلَى عَرَبِيٍّ، وَلا لأَحْمَرَ عَلَى أَسْوَدَ، وَلا أَسْوَدَ عَلَى أَحْمَرَ، إِلا بِالتَّقْوَى، إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ، أَلا هَلْ بَلَّغْتُ؟ قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: فَلْيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ))[٢٥].

ولكن الطبيعة البشرية تستقوي بالنعرة على ذوي القربى لأن صلة الرّحم ميل وتحيز طبيعيّ في البشر إلّا قليلاً، ومن صلة الرحم لدى البشر نصرة ذوي القربى وأهل الأرحام من أن ينالهم ضيم أو اصابتهم بهلكة، فإنّ القريب يجد في نفسه غضاضة إن ظلم قريبه أو اعتدي عليه، ويسعى للحيلولة بينه وبين ما يصله من المهالك وهذه حتماً نزعة طبيعيّة في البشر عموماً[٢٦]، وقد تحولت تلك النعرة في المجتمعات المتقدمة إلى القومية أو القطرية أو المناطقية.

لقد كانت مسألة التفاخر بالأنساب أو العرق أو اللون، سمة للمجتمعات الجاهلية- قديما وحديثاً-، فلا زلت تجد في معظم المجتمعات القول بنقاوة الدم أو تميز العرق وتفوقه على غيره بما ينمي الغرور والعجب ثم التكبر على الآخر.

أما الإسلام فقد عالج هذه المعضلة واقتلعها من الأنفس وقرنها بالجاهلية أينما ذكرت فجعل الأنفس تنفر وتشمئز منها، فعن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: ((لَيَدَعَنَّ رِجَالٌ فَخْرَهُمْ بِأَقْوَامٍ إِنَّمَا هُمْ فَحْمٌ مِنْ فَحْمِ جَهَنَّمَ، أَوْ لَيَكُونُنَّ أَهْوَنَ عَلَى اللَّهِ مِنَ الْجِعْلَانِ الَّتِي تَدْفَعُ بِأَنْفِهَا النَّتِنَ، إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ أَذْهَبَ عَنْكُمْ عُبِّيَّةَ[٢٧] الْجَاهِلِيَّةِ وَفَخْرَهَا بِالْآبَاءِ، مُؤْمِنٌ تَقِيٌّ، وَفَاجِرٌ شَقِيٌّ، النَّاسُ بَنُو آدَمَ وَآدَمُ مِنْ تُرَابٍ))[٢٨].

لقد وصف النبي ﷺ العصبية في غير موضع بأنها دعوى الجاهليَّة وبأنها منتنة، ومن ذلك: أنه عندما كسع رجل من المهاجرين رجلاً من الأنصار، استصرخ الأنصاري الأنصارَ، وقال المهاجري: يا للمهاجرين، فقال النبي ﷺ: ((ما بالُ دَعْوَى الجاهِلِيَّة؟ دَعُوها فإنَّها مُنتِنَة))[٢٩].

إن الإسلام الذي جاء رحمة للبشرية - ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٧]- ألزم نفسه بإعلاء مبدأ الحق والمساواة في الإنسانية ووجوب منع الظلم وإن كان الظالم قريباً والمظلوم عدواً، فعَنْ أَنَسٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ

اللَّهِ ﷺ: ((انْصُرْ أَخَاكَ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا)) قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا نَنْصُرُهُ مَظْلُومًا، فَكَيْفَ نَنْصُرُهُ ظَالِمًا؟ قَالَ: ((تَأْخُذُ فَوْقَ يَدَيْهِ))، وفي رواية ((تَحْجُزُهُ، أَوْ تَمْنَعُهُ، مِنَ الظُّلْمِ فَإِنَّ ذَلِكَ نَصْرُهُ))(٣٠).

المطلب الثاني: حتمية الاختلاف :

الاختلاف بين البشر سنة كونية كما أراد الباري سبحانه وتعالى، القائل في محكم التنزيل: ﴿ وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ﴾ [هود: ١١٨]. يبين الباري تعالى أنه لو شاء لجعل الناس كلهم على ملة واحدة وجماعة واحدة، ودين واحد، ولا يخفى ما فيه من إشارة إلى حتمية الاختلاف بين البشر في الدين(٣١).

ثم إن اختلاف اللغات والألوان بين البشر آية كونية، قال تعالى: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ خَلْقُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافُ أَلْسِنَتِكُمْ وَأَلْوَانِكُمْ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِّلْعَالِمِينَ ﴾ [الروم: ٢٢]. والاختلاف حاصل كذلك بالانتماء العرقي، قال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ﴾ [الحجرات: ١٣]؛ بل إن الاختلاف حقيقة بين جميع الأفراد فلكل بصمته الخاصة وشكله ونبرة صوته وأوصاف تميزه عن غيره.

لقد وضع الإسلام أسسًا وقواعد للتغيير الفكري لدى أتباعه، وكشف حقائق غيرت من نظرة الإنسان إلى نفسه ونظرته إلى الآخرين، فإن الخطاب القرآني العام شمل الإنساني بعمومه، بمنهجية متوازنة بين الخاص والعام؛ للقضاء على العنصرية أو التسلط على الناس، ومن ذلك قوله تعالى:﴿ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكُوا وَمَا جَعَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا وَمَا أَنتَ عَلَيْهِم بِوَكِيلٍ﴾ [الانعام: ١٠٧]. فالخطاب إلى النبيﷺ وأمته داخلة في الخطاب بأن المشيئة الإلهية حاصلة باختلاف البشر إلى مؤمن وكافر، وأن بعثة النبي صلى الله عليه وسلم إنما كان للرسالة والتبليغ، ولم يبعث ليحصي عليهم ما هم عاملوه أو حافظًا عليهم ذلك، فإنما ذلك لله وحده. فليس النبي صلى الله عليه وسلم عليهم بقيِّم يقوم بأرزاقهم وأقواتهم ولا بحفظهم(٣٢).

ومثله قوله تعالى: ﴿نحن أعلم بما يقولون وما أنت عليهم بجبار فذكر بالقرآن من يخاف وعيد﴾ [ق: ٤٥]، وقوله تعالى: ﴿ لست عليهم بمسيطر﴾[الغاشية: ٢٢]،

يقول الرازي: (فإنك ما بعثت مسلطا على دواعيهم وقدرهم، وإنما أمرت بالتبليغ، وقد بلغت فاصبر وسبح وانتظر اليوم الذي يفصل فيه بينكم)[٣٣].

فإن الحكمة القرآنية كما يقول النورسي رحمه الله قائمة على "الحق" كنقطة استناد في الحياة الاجتماعية وليس "القوة"، وتجعل مرضاة الله وكسب الفضائل الغاية الاساسية والهدف الأسمى، بدلا من المنفعة، وتلتزم دستور "التعاون" أساسا للحياة، عوض دستور "الصراع " وتتخذ رابطة "الدين " والصنف والوطن قاعدة لربط فئات الناس والجماعات، بدل "العنصرية" أو "القومية " بصورتها السلبية[٣٤].وهذا ما فشلت المناهج البشرية بإيجاده على مر العصور إلى يومنا هذا لأنها إنما اعتمدت الطبقية أو العنصرية، فكانت – مع محاسنها في جوانب معينة– تميز فئة قليلة عن باقي البشر إما بادعاء الصلة بالإله ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَىٰ نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحِبَّاؤُهُ ﴾ أو انهم مخلوقون من أكرم جزء في الإله وغير ذلك من الخرافه.

المطلب الثالث: الاضطرار العقلي :

ويقصد به إلزام العقل باستحالة التعايش بدون وجود علاقات محددة ومنضبطة بين أفراد المجتمع، أو ما يعبر عنه علماء الاجتماع بالرابط الاجتماعي، ومفهومه الاصطلاحي بين أهل هذا الفن: (إنه ذلك النوع من العلاقات التي تربط الفرد بالجماعة أو المجتمع ككل وتسمح له بالتنشئة الاجتماعية والاندماج في المجتمع، بحيث يستمد منها العناصر المكونة للهوية، فضلا على أن الروابط الاجتماعية تسمح بالحفاظ على التناسق الاجتماعي من خلال تقاسم القيم المشتركة والضبط الاجتماعي أو هو مجموع التفاعلات التي تعمل على ربط الأفراد فيما بينهم)[٣٥].

إن الإنسان ذو الطبع الاجتماعي لا تكتمل وتتحقق خصائصه الإنسانية إلا بحياة جماعية، وإن كان هذا الاضطرار على حساب المساحة والحرية الشخصية، فإن مصلحة الجماعة مقدمة على مصلحة الفرد، ولقد شبه المثال النبوي ذلك بقوم على سفينة في نهر، بقوله ﷺ: ((مَثَلُ القائِمِ علَى حُدُودِ اللَّهِ والواقِعِ فيها، كَمَثَلِ قَوْمٍ اسْتَهَمُوا علَى سَفِينَةٍ، فأصابَ بَعْضُهُمْ أعْلاها وبَعْضُهُمْ أسْفَلَها، فَكانَ الَّذِينَ في أسْفَلِها إذا اسْتَقَوْا مِنَ الماءِ مَرُّوا علَى مَن فَوْقَهُمْ، فقالوا: لو أنَّا خَرَقْنا في نَصِيبِنا

خَرْقًا ولَمْ نُؤْذِ مَن فَوْقَنا، فإنْ يَتْرُكُوهُمْ وما أرادُوا هَلَكُوا جَمِيعًا، وإنْ أخَذُوا علَى أيْدِيهِمْ نَجَوْا، ونَجَوْا جَمِيعًا.))[٣٦].

فالذي يقصر فهمه عن مصالح الجماعة ويرى أن بعض الأعمال – التي فيها أذاً للمجتمع كله ومن ضمنهم الفاعل– هي حق مشروع له، وجب على المجتمع الأخذ على يديه ومنعه مما أراد، وقطع دابر الفساد وإن كان في ذلك الحد من حريته أو حتى فناءه؛ لأن التجمع البشري يوجد ويلزم عوارض جديدة ومسائل حادثة لم تكن موجودة في حال الأفراد عند تفرقهم، وقد تغطي بقوة ضرورتها الاجتماعية على ما يطمح إليه الافراد من الكمالات فتطغى عليها أو تزيلها بالكلية بحكم الاضطرار لمسايرة دواعي الأحوال الاجتماعية، فكان لابد للشريعة الأمثل والأصلح من وضع قوانين زائدة على قوانين اصلاح الافراد[٣٧].

وكل ما شرع الإسلام من الحدود هي من قبيل حفظ مصالح المجتمع في ضروریاته من حفظ الدين أو النفس أو العرض أو المال أو العقل، ومن مظاهر الفساد والإفساد فيه.

الخاتمة:

بعد تقصي الأصول التي يستمد منها المسلم فكره ويتبنى منهجه العقدي والعملي والاخلاقي، فإن هذه النصوص بألفاظها ومقاصدها تؤدي إلى نتيجة واحدة هي قيام مجتمع إنساني يلتزم العدالة والحرية مبدأ ويتسم بالرحمة والتعاون سلوكًا ومنهجًا، وأهم ما توصلت إليه من نتائج في هذا البحث، الآتي:

١- إن الإسلام بنى أفراد مجتمعه بناءً فكريًا على منهج رباني.

٢- يقوم منهج البناء الفكري للمجتمع المسلم على حقائق بينتها مصادره الرئيسة من الكتاب العظيم والسنة المطهرة.

٣- يعد التعامل الحسن والتعايش بين أفراد المجتمع المسلم هو المعيار الأمثل لقياس الإيمان.

٤- إن العدل والحرية المنضبطة هما الأصلان الأهم الركيزة الأقوى لإيجاد تعايش مشترك في مجتمع متعدد الأطياف.

٥- يؤصل الإسلام لمبدأ الحق ونبذ الهوى وضبط شهوات النفس بضابط الشرع.

٦- يؤصل الإسلام لحماية المجتمع من كل مؤثر سلبي يؤثر فيه، ويسعى لقطع دابر الفساد.

وختامًا أحمد الله تعالى على توفيقه على جمع وتوليف ما سبق من جوانب هذا البحث، وأسأله الإخلاص والقبول، وصلى الله على سيدنا محمد المصطفى وآله وصحبه وسلم.

المصادر والمراجع

١- ابن تيمية، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (ت ٧٢٨هـ) الحسبة في الإسلام، بيروت- دار الكتب العلمية .

٢- ابن حنبل، ، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت: ٢٤١هـ) ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م، مسند الإمام أحمد، تحقيق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، بيروت- مؤسسة الرسالة.

٣- ابن خلدون، عبد الرحمن بن محمد بن محمد، أبو زيد، ولي الدين الحضرمي الإشبيلي (ت: ٨٠٨هـ) ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م، ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر، ط٢، تحقيق: خليل شحادة، بيروت- دار الفكر.

٤- ابن عاشور، محمد الطاهر، أصول النظام الاجتماعي في الإسلام، ط٢، الجزائر- المؤسسة الوطنية للكتاب.

٥- ابن فارس، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (ت: ٣٩٥هـ) ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م، معجم مقاييس اللغة، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، بيروت- دار الفكر.

٦- ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (ت: ٧٧٤هـ) ١٤١٩هـ، تفسير القرآن العظيم، تحقيق: محمد حسين شمس الدين، بيروت- دار الكتب العلمية.

٧- أبو داود، سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني (ت : ٢٧٥هـ) ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م، سنن أبي داود، تحقيق: شعَيب الأرنؤوط - محَمَّد كامِل قره بللي، بيروت-دار الرسالة العالمية.

٨- البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله الجعفي(ت: ٢٥٦هـ) ١٤٢٢هـ، الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه = صحيح البخاري، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، بيروت-دار طوق النجاة.

٩- البوطي، محّمد سَعيد رَمضان، ١٤٢٦هـ، فقه السيرة النبوية مع موجز لتاريخ الخلافة الراشدة، ط٢٥، دمشق- دار الفكر.

١٠- البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر(ت: ٤٥٨هـ) ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م، شعب الإيمان، تحقيق: د. عبد العلي عبد الحميد حامد بإشراف: مختار أحمد الندوي، بومباي- مكتبة الرشد للنشر والتوزيع بالرياض بالتعاون مع الدار السلفية.

١١- الترابي، حسن، تجديد الفكر الإسلامي، دار القرافي للنشر- المغرب، ١٩٩٣م .

١٢- الترمذي، محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، أبو عيسى (ت: ٢٧٩هـ) ١٣٩٥هـ - ١٩٧٥م، سنن الترمذي، ط٢، تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر، ومحمد فؤاد عبد الباقي، وإبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف، مصر -شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي.

١٣- الذهبي، شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان (ت: ٧٤٨هـ) ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م، كتاب الكبائر، بيروت- دار الكتب العلمية.

١٤- سوالمية, نورية، نوفيمبر٢٠١٦م، نحو نظرية جديدة للروابط الاجتماعية، مجلة الدراسات والبحوث الاجتماعية، الوادي- جامعة الشهيد حمة لخضر، العدد١٩ .

١٥- السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين (ت : ٩١١هـ) ١٣٨٧هـ - ١٩٦٧م، حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، القاهرة- دار إحياء الكتب العربية- عيسى البابي الحلبي وشركاه.

١٦- الشافعي الصغير، شمس الدين محمد بن أحمد الرملي الأنصاري الشافعي، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م، غاية البيان شرح زَبَد ابن رسلان، تحقيق: أحمد عبد السلام شاهين، بيروت - دار الكتب العلمية.

١٧- الشريف الجرجاني، علي بن محمد بن علي الزين (ت: ٨١٦هـ) ١٤٠٣هـ -١٩٨٣م، كتاب التعريفات، ، تحقيق: ضبطه وصححه جماعة من العلماء، بيروت - دار الكتب العلمية.

١٨- الحميرى، نشوان بن سعيد اليمني، شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم، (ت:٥٧٣هـ) تحقق: د حسين بن عبد الله العمري - مطهر بن علي الإرياني - د يوسف

محمد عبد الله ، دار الفكر المعاصر (بيروت – لبنان)، دار الفكر (دمشق – سورية)١٤٢٠هـ – ١٩٩٩م .

١٩- الطبري، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر (ت: ٣١٠هـ) ١٤٢٠هـ – ٢٠٠٠م، جامع البيان في تأويل القرآن، تحقيق: أحمد محمد شاكر الناشر، بيروت– مؤسسة الرسالة.

٢٠- عليان، رشدي محمد – الدوري، قحطان عبد الرحمن ، ٢٠١١م، أصول الدين الإسلامي، ط٢، بيروت– دار الإمام الأعظم.

٢١- عمارة, محمد، ٢٠٠٣م، حرية الأقليات غير المسلمة في العالم الإسلامي، مجلة إسلامية المعرفة, المعهد العالمي للفكر الإسلامي.

٢٢- العماري، د. محمد الصادق، ١٤٤٣هـ-٢٠٢١م، الحرية وأثرها في الاستقرار والنهضة دراسة في التأصيل الديني والفلسفي، الخرطوم– منتدى النهضة والتواصل الحضاري.

٢٣- فخر الدين الرازي، أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي، خطيب الري (ت: ٦٠٦هـ)١٤٢٠هـ ، مفاتيح الغيب = التفسير الكبير، ط٣، بيروت– دار إحياء التراث العربي.

٢٤- القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين (ت: ٦٧١هـ) ١٣٨٤هـ – ١٩٦٤م، الجامع لأحكام القرآن = تفسير القرطبي، ط٢، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، القاهرة– دار الكتب المصرية.

٢٥- مسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (ت: ٢٦١هـ) ١٤١٢هـ – ١٩٩١م، المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، بيروت– دار إحياء التراث العربي.

٢٦- المعجم الوسيط، إبراهيم مصطفى وآخرون، مجمع اللغة العربية بالقاهرة، دار الدعوة.

٢٧- النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني(ت: ٣٠٣هـ) ١٤٠٦هـ – ١٩٨٦م، السنن الصغرى للنسائي، ط٢، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، حلب – مكتب المطبوعات الإسلامية.

٢٨- النسفي، أبو البركات عبد الله بن أحمد بن محمود حافظ الدين (ت: ٧١٠هـ) ١٤١٩هـ – ١٩٩٨م، تفسير النسفي (مدارك التنزيل وحقائق التأويل حققه وخرج أحاديثه: يوسف علي بديوي راجعه وقدم له: محيي الدين ديب مستو، بيروت– دار الكلم الطيب.

٢٩- النورسي، بديع الزمان، ١٤٢١هـ-٢٠٠٠م، الكلمات، ط٣ ، ترجمة إحسان قاسم الصالحي، القاهرة– دار سوزلر للنشر.

الهوامش :

(١) ينظر تجديد الفكر الإسلامي، حسن ترابي، دار القرافي للنشر– المغرب، ١٩٩٣م، (٤).

(٢) ينظر: شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم، نشوان بن سعيد الحميرى اليمني (ت:٥٧٣هـ) تحقق: د حسين بن عبد الله العمري – مطهر بن علي الإرياني – د يوسف محمد عبد الله ، دار الفكر المعاصر (بيروت – لبنان)، دار الفكر (دمشق – سورية)١٤٢٠هـ – ١٩٩٩م(٤٨٦٦).

(٣) المعجم الوسيط، إبراهيم مصطفى وآخرون، مجمع اللغة العربية بالقاهرة، دار الدعوة(٦٣٩).

(٤) معجم مقاييس اللغة ، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين، ابن فارس (ت: ٣٩٥هـ) ١٣٩٩هـ – ١٩٧٩م، ، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، بيروت– دار الفكر(١٣٣/ ١).

(٥) كتاب التعريفات، علي بن محمد بن علي الزين، الشريف الجرجاني (ت: ٨١٦هـ) ١٤٠٣هـ –١٩٨٣م، تحقيق: جماعة من العلماء، بيروت – دار الكتب العلمية (٤٠)، غاية البيان شرح زَبَد ابن رسلان، شمس الدين محمد بن أحمد الرملي الأنصاري الشافعي، الملقب بالشافعي الصغير، ١٤١٤هـ – ١٩٩٤م، تحقيق: أحمد عبد السلام شاهين، بيروت – دار الكتب العلمية (٨).

(٦) السنن الصغرى للنسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني(ت: ٣٠٣هـ) ١٤٠٦هـ – ١٩٨٦م، ط٢، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، حلب – مكتب المطبوعات الإسلامية، برقم (٤٩٩٥)؛ مسند الإمام أحمد ابن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت: ٢٤١هـ) ١٤٢١هـ – ٢٠٠١م، ، تحقيق: شعيب الأرنؤوط – عادل مرشد، وآخرون، بيروت– مؤسسة الرسالة، برقم(٨٩١٨)؛ سنن الترمذي، محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، أبو عيسى (ت: ٢٧٩هـ) ١٣٩٥هـ – ١٩٧٥م، ط٢، تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر، ومحمد فؤاد عبد الباقي، وإبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف، مصر –شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، برقم (٢٦٢٧).

(٧) الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه = صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله الجعفي(ت: ٢٥٦هـ) ١٤٢٢هـ، ، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، بيروت–دار طوق النجاة، برقم (١٣)؛ المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم= صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج أبو

الحسن القشيري النيسابوري (ت: ٢٦١هـ) ١٤١٢هـ - ١٩٩١متحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، بيروت- دار إحياء التراث العربي، برقم(٤٥).

(٨) مسند الإمام أحمد، برقم (٢٢١٣٠).

(٩) صحيح مسلم برقم(٥٤)،

(١٠) ينظر: صحيح مسلم، برقم (٢٥٨٦)، وصحيح البخاري، برقم (٦٠١١)، بلفظ: (ترى المؤمنين في تراحمهم وتوادهم وتعاطفهم كمثل الجسد، إذا اشتكى عضو تداعى له سائر جسده بالسهر والحمى).

(١١) الكبيرة: ما كان فيه حد في الدنيا كالقتل والزنا والسرقة، أو وعيد في الآخرة من عذاب أو غضب أو تهديد . ينظر: كتاب الكبائر، شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت: ٧٤٨هـ) ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م، بيروت- دار الكتب العلمية، (٦).

(١٢) الحسبة في الإسلام، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (ت ٧٢٨هـ) ، بيروت- دار الكتب العلمية (٧).

(١٣) ينظر: أصول الدين الإسلامي ، رشدي محمد عليان – قحطان عبد الرحمن الدوري، ٢٠١١م، ط٢، بيروت- دار الإمام الأعظم(٤٤).

(١٤) ينظر: تفسير القرآن العظيم ، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي، ابن كثير (ت: ٧٧٤هـ) ١٤١٩هـ، تحقيق: محمد حسين شمس الدين، بيروت- دار الكتب العلمية (٥٦/ ٣).

(١٥) ينظر: الجامع لأحكام القرآن = تفسير القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين (ت: ٦٧١هـ) ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤م، ط٢، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، القاهرة- دار الكتب المصرية (٤١٠/ ٥).

(١٦) سنن أبي داود، سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني (ت : ٢٧٥هـ) ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م، ، تحقيق: شعَيب الأرنؤوط - محَمَّد كامِل قره بللي، بيروت-دار الرسالة العالمية، برقم (٣٠٥٢).

(١٧) ينظر: الحرية وأثرها في الاستقرار والنهضة دراسة في التأصيل الديني والفلسفي ، د. محمد الصادق العماري ، ١٤٤٣هـ-٢٠٢١م، الخرطوم- منتدى النهضة والتواصل الحضاري(٢٣).

(١٨) أصول النظام الاجتماعي في الإسلام، محمد الطاهر ابن عاشور، ط٢، الجزائر- المؤسسة الوطنية للكتاب (١٦٠).

(١٩) تفسير النسفي (مدارك التنزيل وحقائق التأويل)، أبو البركات عبد الله بن أحمد بن محمود حافظ الدين (ت: ٧١٠هـ) ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م، حققه وخرج أحاديثه: يوسف علي بديوي راجعه وقدم له: محيي الدين ديب مستو، بيروت- دار الكلم الطيب(٣٨٤/ ١).

(٢٠) صحيح مسلم، برقم (٢٢٤٩).

(٢١) حرية الأقليات غير المسلمة في العالم الإسلامي, محمد عمارة ، ٢٠٠٣م، ، مجلة إسلامية المعرفة, المعهد العالمي للفكر الإسلامي،(١٢٢).

(٢٢) ينظر: فقه السيرة النبوية مع موجز لتاريخ الخلافة الراشدة ، محّمد سَعيد رَمضان البوطي ، ١٤٢٦هـ، ط٢٥، دمشق- دار الفكر (٧١).

(٢٣) ينظر: حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة ، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت : ٩١١هـ) ١٣٨٧هـ - ١٩٦٧م، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، القاهرة- دار إحياء الكتب العربية- عيسى البابي الحلبي وشركاه (٥٧٨/ ١).

(٢٤) ينظر: أصول النظام الاجتماعي في الإسلام (٢٩).

(٢٥) مسند الإمام أحمد، برقم(٢٣٤٨٩)؛ وينظر: شعب الإيمان ، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (ت: ٤٥٨هـ) ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م، ، تحقيق: د. عبد العلي عبد الحميد حامد بإشراف: مختار أحمد الندوي، بومباي- مكتبة الرشد للنشر والتوزيع بالرياض بالتعاون مع الدار السلفية، برقم(٤٧٧٤).

(٢٦) ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر = مقدمة ابن خلدون، عبد الرحمن بن محمد بن محمد، أبو زيد، ولي الدين الحضرمي الإشبيلي (ت: ٨٠٨هـ) ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م، ، ط٢، تحقيق: خليل شحادة، بيروت- دار الفكر(١٦٠).

(٢٧) العُبّية: الكِبر والنخوة، وأصله من العَبّ وهو الثقل، يقال: عُبية وعِبية بضم العين وكسرها. والجِعلان: جمع جُعَل وهو ضرب من الخنافس، تدير الأوساخ بأنفها. ينظر: سنن أبي داود (٤٣٨/ ٧).

(٢٨) مسند أحمد، برقم(١٠٧٨١) ؛ وينظر: صحيح مسلم، برقم(٣٥٤٤).

(٢٩) صحيح مسلم، برقم (٦٣).

(٣٠) صحيح البخاري، برقم(٢٤٤٤).

(٣١) جامع البيان في تأويل القرآن = تفسير الطبري، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر (ت: ٣١٠هـ) ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م، ، تحقيق: أحمد محمد شاكر الناشر، بيروت- مؤسسة الرسالة(٥٣١/ ١٥).

(٣٢) المصدر نفسه(٩: ٤٧٩).

(٣٣) مفاتيح الغيب = التفسير الكبير ، أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي، خطيب الري فخر الدين الرازي (ت: ٦٠٦هـ) ١٤٢٠هـ ، ط٣، بيروت- دار إحياء التراث العربي (١٥٧/ ٢٨).

(٣٤) الكلمات ، بديع الزمان النورسي ، ١٤٢١هـ-٢٠٠٠م، ، ط٣ ، ترجمة إحسان قاسم الصالحي، القاهرة- دار سوزلر للنشر (٤٧٢).

(٣٥) نحو نظرية جديدة للروابط الاجتماعية, نورية سوالمية ، نوفيمبر٢٠١٦م، ، مجلة الدراسات والبحوث الاجتماعية، جامعة الشهيد حمة لخضر- الوادي، العدد١٩ (١٦٥).

(٣٦) صحيح البخاري، برقم(٢٤٩٣)؛ وسنن الترمذي، برقم (٢١٧٣)؛ ومسند أحمد، برقم (١٨٣٦١).

(٣٧) اصول النظام الاجتماعي (ص: ٤٣).